

أساليب التنشئة الأسرية وثقافة حقوق الطفل في المجتمع السعودي
 "دراسة مطبقة على عينة من الأسر السعودية بمدينة الرياض"
 اعداد

أ.د . محمد نجيب بو طالب

ريما محمد الشهري

الأستاذ بقسم الدراسات الاجتماعية بكلية

قسم الدراسات الاجتماعية - كلية الآداب -

الآداب - جامعة الملك سعود

جامعة الملك سعود

مقدمة :

تعد الأسرة المؤسسة الاجتماعية الأولى المسؤولة عن التنشئة الاجتماعية والضبط الاجتماعي، فهي اتحاد تلقائي يتم نتيجة الاستعدادات والقدرات الكامنة في الطبيعة البشرية التي تنزع إلى الاجتماع، وهي ضرورة حتمية لبقاء الجنس البشري واستمرار الوجود الاجتماعي. وتؤدي الأسرة دوراً أساسياً في سلوك الأطفال بطريقة سوية أو غير سوية من خلال النماذج السلوكية التي تقدمها لصغارها (الرومي، ١٤١٦هـ : ٣).

وعملية التنشئة الاجتماعية إنما تتم عن طريق تلك الأساليب التي تتعامل بها الأسرة عند تنشئتها لأبنائها ، وكذا الأساليب التي تتعامل بها بقية المؤسسات الاجتماعية الأخرى مع أفراد المجتمع التي يتحدد من خلالها شكل الأجيال القادمة من البشر الذين يعملون على تقدم المجتمع أو تخلفه، وعليهم يتوقف نمو حضاراتهم أو انحسارها، ولذلك أصبح من أهم واجبات المجتمع أن يعنى بأساليب تنشئة الأفراد وأن يدرس هذه الأساليب. (المقاطي، ٢٠٠٦م: ٩)

ومن هذا المنطلق يتضح أن للطفل وفق اتفاقية حقوق الطفل حقوقاً كثيرة لا بد من احترامها سواء من قبل المجتمعات بصفة عامة والأسر بصفة خاصة، فالطفل له الحق بالعيش في حياة كريمة آمنة وله الحق في التعليم والصحة والمأكل والمشرب وغيرها من الحقوق، وبالتالي فإن المسؤولية مشتركة بين المجتمع وبين الأسر، ومن ثم فإن التنشئة الأسرية تتأثر بمدى ثقافة الأسر ومدى معرفتها بالنواحي التربوية وإمامها بالحقوق الشرعية للطفل، الأمر الذي دفع الباحثة إلى إعداد بحث حول أساليب التنشئة الأسرية وثقافة حقوق الطفل في المجتمع السعودي وتطبيقها على مجموعة من الأطفال في الأسرة السعودية.

مشكلة البحث :

نادت اتفاقية حقوق الطفل عام (١٩٨٩م) والتي وردت في الوثائق الدولية الصادرة من منظمة الأمم المتحدة بحماية الأطفال وحقوقهم وحرمت كافة أنواع التعذيب والمخاطر التي يمكن أن يتعرض لها الطفل، وقد نادى الإسلام من قبل بحقوق الطفل وضرورة تربيته وتنشئته تنشئة سليمة، وفي الواقع فإن عمليات التنشئة الأسرية للطفل تتأثر بمدى إمام الأسرة بهذه الحقوق

ومدى ثقافتها بالشكل الذي يسهم في بناء شخصية قوية للطفل وفق إدراك الأسر لهذه الحقوق الخاصة بالطفل ، فالتنشئة المبنية على أسس وسطية سليمة تدل على إدراك الأسر بحقوق الطفل . ويمكن تحديد مشكلة البحث في الوقوف على مدى فهم واستيعاب الأسر لثقافة حقوق الطفل في إطار الوثائق الدولية الصادرة من منظمة الأمم المتحدة والتي تخص حقوق الطفل والتي تعكس اتجاهات الأسر في التنشئة الأسرية للأطفال فما هي أساليب تنشئة الطفل في الأسر السعودية؟ و ما هي العوائق والصعوبات التي تحول دون حماية حقوق الطفل؟

أهداف البحث :

١. التعرف إلى أساليب واتجاهات التنشئة الأسرية في مجال حقوق الطفل لدى الأسر السعودية.
٢. الوقوف على علاقة أساليب التنشئة الأسرية الإيجابية (رعاية الأطفال، منع إيذاء الطفل، الرعاية الصحية والاجتماعية) بثقافة حقوق الطفل في المجتمع السعودي.
٣. الكشف عن علاقة أساليب التنشئة الأسرية السلبية (التفرقة، القسوة، التذليل) بثقافة حقوق الطفل في المجتمع السعودي.
٤. معرفة العلاقة بين المستوى التعليمي للوالدين وبين معرفتهم بثقافة حقوق الطفل في المجتمع السعودي.
٥. معرفة الفروق في اتجاهات أساليب التنشئة الأسرية للوالدين بحسب معرفتهم بثقافة حقوق الطفل.

أهمية البحث :

- يمكن لهذا البحث إثراء المكتبة العربية في مجال دراسات حقوق الطفل وذلك من خلال ما يوفره من بيانات ومعلومات حول أساليب التنشئة الأسرية وثقافة حقوق الطفل في المجتمع السعودي .
- قد يستفيد من هذا البحث جهات عديدة كالمؤسسات التربوية وذلك للتعرف على مبادئ الطفل والمساهمة في بناء شخصيته في أطر تربوية وثقافية تتماشى مع مبادئ الشريعة الإسلامية.
- يمكن أن يستفيد منه الأسر لتوجيه أنظارها بضرورة استخدام الأساليب التربوية السليمة وغرس قيم حقوق الطفل في المجتمع بالشكل الذي يسهم في بناء شخصية متوازنة تفهم حقوقها وتعرف واجباتها.

فروض البحث :

١. هناك علاقة بين أساليب واتجاهات التنشئة الأسرية في مجال حقوق الطفل لدى الأسر السعودية.
٢. توجد علاقة بين أساليب التنشئة الأسرية الإيجابية (رعاية الأطفال ، منع إيذاء الطفل، الرعاية الصحية والاجتماعية) وبين ثقافة حقوق الطفل في المجتمع السعودي.
٣. توجد علاقة بين أساليب التنشئة الأسرية السلبية (التفرقة، القسوة، التدليل) وبين ثقافة حقوق الطفل في المجتمع السعودي.
٤. توجد علاقة بين المستوى التعليمي للوالدين وبين معرفتهم بثقافة حقوق الطفل في المجتمع السعودي.
٥. توجد فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات أساليب التنشئة الأسرية للوالدين بحسب معرفتهم بثقافة حقوق الطفل.

حدود البحث: اقتصر البحث على دراسة أساليب التنشئة الأسرية وعلاقتها بثقافة حقوق الطفل في المجتمع السعودي، وتم تطبيق البحث في مدينة الرياض على بعض الأسر في حي البديعة والسويدي، وذلك في عام ١٤٣٤هـ/١٤٣٥هـ

مفاهيم البحث:

(١) أساليب التنشئة الأسرية : هي الأساليب النفسية والاجتماعية والتربوية المقصودة التي تمارسها الأسر في تعاملها مع الأطفال والتي تهدف إلى إحداث تغيير أو تعديل في سلوك الطفل وإكسابه سلوكاً جديداً. (الرومي، ١٤١٦هـ : ٥)

وهي أيضاً ما يراه الآباء ويتمسكون به من أساليب في معاملة الأبناء في مواقف حياتهم المختلفة على نحو ما يظهر في تقريرهم اللفظي على ذلك. (المقاطي، ٢٠٠٦م : ١٧)

ويقصد بها في هذا البحث بأنها تلك الأساليب والأسس التي يتم استخدامها من قبل الأسرة في تربية الأبناء وهي تمثل بمثابة طرق للتعامل مع الطفل.

(٢) حقوق الطفل : يعرف ابن منظور الحق (الحق نقيض وصمعه حقوق وصفاق). (ابن منظور، ١٤٠٥هـ: ١٥). وقال الفيروز آبادي (الحق من أسماء الله تعالى أوصافه والقران وضد الباطل والأمر المقضي والعدل والإسلام والمال والملك والموجود الثالث والصدق والموت والحزم وواحد الحقوق وألحقه منه وحقيقة الأمر وقولهم عند حق لقامها وبكسر أي حين ثبت ذلك فيها). (حبيب، ٢٠١٠م: ٤٣٣)

ويقصد بحقوق الطفل وفقاً لاتفاقية حقوق الطفل "تمكين الطفل من التمتع بطفولة سعيدة ينعم فيها، ويكون محميا من جميع الجهات ولديه الحقوق التي تؤمن له حياة سعيدة، لخيره وخير المجتمع، ومن هذه الحقوق : حق الطفل في البقاء، والتطور والنمو إلى أقصى حد،

والحماية من التأثيرات المضرة، وسوء المعاملة والاستغلال، والمشاركة الكاملة في الأسرة، وفي الحياة الثقافية والاجتماعية".

وهناك اتفاقية ومنظمة دولية لحقوق الأطفال تضع المعايير الخاصة بالرعاية الصحية والتعليم والخدمات الاجتماعية والمدنية والقانونية المتعلقة بالطفل وتلتزم الاتفاقية الدول الأطراف بتطوير وتنفيذ جميع إجراءاتها وسياساتها على ضوء المصالح الفضلى للطفل (<http://www.unicef.org>). وطبقاً لإعلان حقوق الطفل بجنيف فيجب أن يكون الطفل في وضع يمكنه من النمو بشكل عادي من الناحية المادية والروحية ويجب أن يكون أول من يتلقى العون في أوقات الشدة. (مناع، ٢٠٠٥م: ٢٣)

٣) ثقافة حقوق الطفل: تشتمل في مضمونها على جوانب قانونية وصحية واقتصادية مرتبطة بالطفولة وحقوقها ومشكلاتها وآمالها ومجمل أساليب الكبار في التعامل مع الأطفال في الظروف المختلفة. (الهيبي، ٢٠٠٢م: ٤٩)

ويقصد بها في هذا البحث بأنها "مدى إلمام الأسرة وخبراتها بحقوق الطفل ومدى ممارسة الأسرة لهذه الخبرات في تعاملها مع الطفل".

الإطار النظري للبحث

أولاً : تطور مقاربات حقوق الطفل:

محتوى اتفاقية حقوق الطفل في الرعاية الاجتماعية :

تضمنت اتفاقية حقوق الطفل مجموعة كبيرة من الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواجب كفالتها للطفل دون تمييز و لا تقم الاتفاقية أية تفرقة بين طوائف الحقوق الواردة فيها بل تنظر إليها كوحدة واحدة وككل لا يتجزأ وتتكون الاتفاقية من ديباجية و ٥٤ مادة وتنوه الديباجة بحق الطفل قبل الولادة وبعدها وحماية حقوقه كما وتعترف الديباجة بأن هناك أطفالاً في أنحاء مختلفة من العالم يعيشون في ظروف صعبة للغاية وأن هؤلاء يحتاجون إلى رعاية خاصة وأن تحسن ظروف معيشة الأطفال ويتطلب ذلك التعاون الدولي. وتحتوي اتفاقية حقوق الطفل الأمور التالية:

١. تعريف الطفل.
٢. مبدأ المساواة في الحقوق بين الأطفال.
٣. الحقوق العامة التي يتمتع بها الطفل في الاتفاقية.
٤. حقوق الطفل الخاصة.
٥. حماية الطفل من ذوي الظروف الخاصة.
٦. الأخذ بعين الاعتبار القدرات المتطورة للطفل.

٧. تفضيل المصلحة العليا للطفل.

٨. دور الأسرة والدولة والمجتمع الدولي حيال الطفل (مخير، ٢٠٠٢م: ١٩٩).

فالطفل حقوقاً وحرية واردة في اتفاقية حقوق الطفل والتي وضعت وصممت خصيصاً للطفل فهي حقوق لا يتمتع بها إلا الطفل فمناطق تقريرها هو الطفل ولا أحد سواه فإذا كان الطفل كائناً بشرياً يشارك الطوائف البشرية التي لا يصدق عليها وصف الطفل في الحقوق والحرية الأساسية التي قننت في اتفاقية حقوق الإنسان فإن الطفل يتميز عليها بكونه وينفرد ويتمتع بحقوق له لا يشاركه فيها أحد. ومن هذه الحقوق التي وضعتها الاتفاقية ما يلي :

أولاً : حق الطفل في أسرة وجو عائلي مناسب حيث أن الأسرة هي الوحدة الأساسية التي توجد في كافة المجتمعات الإنسانية وهي الوسط الملائم لتنمية الفرد وهي ذات أهمية خاصة فهي بالتالي هي الوحدة المسؤولة والتي تكفل الاستمرار البيولوجي للمجتمع ومن خلالها ينتقل الميراث الثقافي للجماعة بأكملها من جيل إلى آخر ولأهمية دورها بالنسبة للطفل فإنه ينبغي أن تظل دائماً في بؤرة اهتمام هؤلاء الذين يرغبون في تحسين مصير الأطفال وتجمع جميع الدراسات الاجتماعية والنفسية المتعلقة بالطفولة على ضرورة وأهمية الجو العائلي المناسب للطفل حيث أنه في هذا الوسط يشب ويكبر ومن خلاله يكتسب توجيهاته في مستقبل حياته إيجابياً وسلبياً ولتأكيد تمتع الطفل بهذا الحق على نحو عملي وضعت الاتفاقيات مجموعة من القيود والشروط يجب مراعاتها، أهمها عدم فصل الطفل عن والديه، جمع شمل الأسرة، خلق الوسط العائلي البديل.

ثانياً : حق الطفل في الحماية من الاستغلال وكافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية والعقلية وبما أن ملايين الأطفال في أنحاء متفرقة من العالم يتعرضون لأشكال عديدة من العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو العقلية والإهمال والاستغلال بما في ذلك الاستغلال والانتهاك الجنسي، إضافة إلى أن عشرات الملايين من الأطفال يقومون بأعمال خطيرة وشاقة تضر بصحتهم وبنمائهم الكامل وتتعارض مع تعليمهم هذا فضلاً عن اختطاف الأطفال أو بيعهم أو الاتجار بهم لأي غرض من الأغراض، فلهذا لم تغفل الاتفاقية عن ذلك وضعت حقوق للطفل لتلك الظواهر المؤسفة التي يتعرض لها الأطفال حيث أنها اشتملت الاتفاقية العديد من النصوص التي تهدف إلى حظر إخضاع الأطفال لتلك الممارسات والتصرفات الشاذة و اللإنسانية وذلك على النحو التالي: (جلال، ٢٠٠٢م: ١٠٢)

١. حماية الطفل في مجال العمل.
٢. تحريم اختطاف الأطفال أو بيعهم أو الاتجار بهم.
٣. حماية الطفل من جميع أشكال الاستغلال والانتهاك الجنسي.
٤. حماية الطفل من المخدرات.

٥. حماية الطفل في النزعات المسلحة.
٦. الحماية من كافة أشكال الاستغلال والإساءة البدنية والعقلية الأخرى.
٧. حق الطفل في إعادة التأهيل.

ثالثاً: حق الطفل في اللعب، أثبتت الدراسات أن للطفل حق في اللعب حيث أن اللعب يهيئ للطفل فرصة فريدة للتحرر من الواقع المليء بالالتزامات والقيود والإحباط والأوامر والنواهي كما يهيئ له فرصة اكتساب معارف جديدة ويتمثل ذلك في اكتشاف الطفل للعلاقات السببية بين الفعل ورد الفعل ويعتبر حق الطفل في الراحة ووقت الفراغ ومزاولة الألعاب وأنشطة الاستجمام المناسبة والمشاركة بحرية في الحياة الثقافية وفي الفنون من الحقوق الجديدة التي أقرتها اتفاقية حقوق الطفل والتي لم ترد في أي من الوثائق المتعلقة بحقوق الإنسان باستثناء إعلان حقوق الطفل لعام ١٩٥٩م وعلى هذا فقد وضعت الاتفاقية عدة نصوص للطفل يجب مراعاتها وهي كما يلي: (أبو هيف، ١٩٨٩م: ١٨٤)

١. حق الطفل في سماع رأيه في جميع المسائل التي تمس حياته.
 ٢. حق الطفل في حرية التعبير الفردي والجماعي والمشاركة في الحياة الثقافية والحصول على المعلومات.
 ٣. حق الطفل في حماية حياته الخاصة.
 ٤. حق الطفل في حرية الفكر والوجدان والدين.
- الأسرة والتنشئة الاجتماعية في ضوء حقوق الطفل:**

تعد التنشئة الاجتماعية من أخطر العمليات الاجتماعية شأناً في حياة الأبناء لأنها الدعامة التي ترتكز عليها مقومات شخصياتهم فهي تنقل الأوامر والقواعد المثالية للضبط الاجتماعي إلى الأبناء وتعلمهم ما متوقع منهم في المواقف الاجتماعية المختلفة وتشكل علاقاتهم الاجتماعية وتحقق النظام فيها ، كما أنها تخلق فيها نماذج الشخصية المستقرة التي تحافظ على توازن المجتمع وعدم تعرضه للتفكك والتصدع الذي يربك بناءه الاجتماعي والحضاري (البياتي، ١٩٧٩م: ١١-١٢).

خصائص التنشئة الاجتماعية :

- أ- تتميز التنشئة الاجتماعية بخاصية الاستمرارية ولا تقتصر على مرحلة الطفولة فقط بل تتجاوز إلى المراحل الأخرى بما في ذلك مرحلة الشيخوخة.
- ب- أنها عملية قائمة على التفاعل المتبادل بينها وبين مكونات البناء الاجتماعي.

ج- أنها عملية نسبية تختلف باختلاف الزمان والمكان وتختلف باختلاف الطبقات الاجتماعية داخل المجتمع الواحد وما تعكسه كل طبقة من ثقافة فرعية كما أنها تختلف من تكوين اجتماعي واقتصادي لآخر.

د- أنها عملية إنسانية واجتماعية حيث يكتسب الفرد خلالها طبيعته الإنسانية التي لا تولد معه ولكنها تنمو خلال الموقف عندما يشارك الآخرين تجارب الحياة في المجتمع. (بشير، د.ت: ٨١)

العوامل التي تساعد على التنشئة الأسرية :

هناك عوامل تتعلق بالفرد نفسه وأخرى تتعلق بالمجتمع:

أولاً: العوامل التي ترجع إلى الفرد:

١- الميراث والإمكانات البيولوجية: ويرجع ذلك إلى:

أ- أن الوليد البشري يعتبر من أضعف الكائنات بيولوجياً عند الميلاد مما يستلزم عملية التنشئة الاجتماعية.

ب- أن الوليد البشري يملك من الاستعدادات الموروثة ما يمكنه من التطبيع الاجتماعي ويسمح بتنشئته اجتماعياً.

٢- القابلية للتعلم والمرونة: لعل أبرز ما يميز الخصائص والإمكانات البيولوجية السابقة هي أنها تعطي الطفل الإنساني قابلية فائقة على التعلم والتشكل في سلوكه وخاصة تعلم واستعمال الرموز واكتساب اللغة كما تمده بالحاجات والدوافع الأولية التي تحركه في تعلمه، فالطفل ينمو عقلياً بعد أن كان يعيش في عالم يبدو له خليطاً مشوشاً من أضواء وأصوات وروائح لا معنى لها ولا دلالة، فيكتسب هذا المعنى والدلالة وتتحوّل الدنيا من حوله إلى أشكال متميزة بعد أن كانت أرضية واحدة غير متميزة، ويبدأ الطفل يدرك ما يحيط به، كما تنمو قدرته على استخدام ما أوتي من إمكانات عقلية وبعد أن كان يعبر عن حاجته ومطالبه بالصراخ يبدأ يعبر عنها باستخدام ذلك التنظيم المعقد من الرموز التي اصطلاحنا على تسميته باللغة، وينمو الطفل فنجه يبدأ في كشف بعض نوازع سلوكه أو إرجاء إشباع بعض حاجاته بعد أن كان لا يعرف إلا الإشباع الفوري لمطالبه وكذلك نجده بسبب ما حصل من النضج الجسمي والعقلي والانفعالي والاجتماعي. (المقاطي، ٢٠٠٦م: ٣١)

٣- القدرة على التعاطف: والأساس الذي تقوم عليه هذه العواطف والمشاعر والذي جعل نشأتها ممكنة هو أن لدى بني الإنسان قدرة على التعاطف مع الآخرين أي قدرة الفرد الإنساني على أن يضع نفسه ولو تخيلاً مكان الآخرين ويحس كما يحسون، وهذا ما يجعل الفطرة الإنسانية عامة بين جميع البشر إذ يستطيع أي فرد أن يفهم مشاعر وسلوك الجماعات التي يختلف أسلوب حياته عن أسلوب حياته.

وإذا كانت هذه العواطف لا تتكون إلا بالتعاطف فمن الضروري إذن لكي تظهر هذه الفطرة أو الطبيعة الإنسانية وتنمو أن يوجد الطفل في جماعة أولية (الأسرة، جماعات اللعب ..) هذه الجماعات التي تكون فيها العلاقات والمشاعر متقاربة ودودة وعميقة، وما لم يتواجد الطفل في بيئته الاجتماعية الودودة لن يحدث نمو اجتماعي سليم. والدليل على ذلك: أن الطفل الذي يعيش في عزلة نسبية ويتعرض للحرمان من عوامل التنشئة الاجتماعية والمثيرات البيئية لن يكتسب المشاعر والعواطف الإنسانية. والأطفال الذين لا يحتكون بالمؤثرات البيئية الإنسانية لن يكتسبوا العواطف والمشاعر الإنسانية أيضاً. (الفزاري، ٢٠٠٦م: ٥٤-٥٥)

ثانياً: العوامل التي ترجع إلى المجتمع:

١- **المكانة والأدوار الاجتماعية:** والمقصود بالمكانة أو المركز الاجتماعي وضع معين في البيئة أو التركيب الاجتماعي في جماعة من الجماعات فالأم في الأسرة مثلاً لها عدة مكانات أو أوضاع اجتماعية فيها فهي زوجة وربة بيت وأم ومضيفة، والرجل زوج ورب أسرة وأب وأخ

٢- **القيم والمعايير:** يلتقي الطفل في تنشئته الاجتماعية بالقيم والمعايير السائدة في المجتمع الذي يعيش فيه، والقيم عبارة عن الأفكار التي تحدد ما هو حسن مقبول وما هو سيئ مرفوض، وهي متفق عليها بين غالبية أعضاء المجتمع ويولونها احتراماً عميقاً ويحرصون على استمرارها وتوارثها، وبذلك فإنها تعطي للحياة معنى سواء في ذلك حياة الناس كأفراد أو جماعات، فالإنسان يسعى وراء شيء ما، ويبدل في ذلك من الجهد والطاقة القدر الذي يتناسب مع أهمية ذلك الشيء وقيمه عنده، كذلك الحال بالنسبة للجماعات والشعوب.

أما المعايير فهي التي تحدد السلوك المقبول والسلوك غير المقبول في الجماعة وتتضمن ما يقبله المجتمع من قواعد وعادات واتجاهات وغير ذلك من محددات، وتعتبر هذه المعايير الاجتماعية بمثابة أطر يرجع إليها الفرد كي تكون مرشداً لما ينبغي أن يكون سلوكه عليه وبذلك تسهل على الأفراد التفاعل الاجتماعي بين بعضهم بعضاً، ويتسع مفهوم المعايير ليشمل الاتجاهات نحو القضايا الاجتماعية وما يكتسبه الناس من عادات ومفاهيم عن العدالة والحرية والديمقراطية وغير ذلك من الاتجاهات التي تتعدد بتعدد جوانب الحياة.

إن القيم والمعايير وإن اختلفت مستوياتها فإنها متفقة في أنها منظمات اجتماعية للعلاقات والتفاعلات الاجتماعية بين أعضاء الجماعات بعضهم مع البعض الآخر، وبين مؤسسات المجتمع المختلفة وهي جميعاً مما يحرص المجتمع على أن يتمثله أبناؤهم وهم يتشكلون ليصبحوا أعضاء فيه. (بلاسي، ٢٠٠١م: ٦١-٦٢)

٣- **المؤسسات الاجتماعية:** تعد الأسرة المكان الأول الذي يتعلم فيه الطفل مهارات متنوعة وطرق للسلوك وهي محيط أو بيئة اجتماعية يتعلم الطفل من خلالها كيف يعدل ويغير من أنماط

سلوكه الفطري، ولذلك فإن الطريقة التي يتفاعل بها أعضاء الأسرة مع الطفل ونوع الخبرات التي يخبرها تمثل النماذج التي ستشكل وفقاً لها تفاعلاته وعلاقاته الاجتماعية ويتأثر بها نموه الانفعالي والعاطفي ويمتنع قيمها واتجاهاتها ويلتزم بمعايير السلوك السائدة فيها.

٤- **القطاعات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية:** التنشئة الاجتماعية في المستويات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المتوسطة تصطبغ بالمحافظة على العادات والتقاليد والقيم وتعويد الأطفال على ضبط النفس، كما نجد الآباء لا يعاقبون أطفالهم بما ينتج عن سلوكهم من نتائج مختلفة، بل الدوافع التي أدت إلى النتائج، وهذا قد يؤدي بالأب إلى مناقشة أطفاله مناقشة عقلية ليصل منها إلى معرفة دوافع سلوكهم وأسبابها حتى يتخذ الأب قراراته ويصدر أحكامه في ضوء تلك المناقشة، وبذلك فالآباء ينشئون أولادهم على الأمانة والطاعة وضبط النفس.

دور الأسرة في تحقيق الرعاية الاجتماعية للطفل :

لقد أجمع علماء الاجتماع على أن الأسرة من أهم النظم الاجتماعية ولها تأثيراً كبيراً في التنشئة للطفل ولعل أهميتها تظهر في أن هناك أربع حاجات عامة بالنسبة للجنس البشري كله وهي الحاجة البيولوجية مثل الحاجة إلى الطعام والكساء والحماية والصحة والحاجة إلى تأكيد الذات والحاجة إلى الفاعلية والحاجة إلى الاجتماع العاطفي والانتماء حيث أن الأسرة هي الهيئة أو النظام المهيأ لاجتماع هذه الحاجات ففي داخل الأسرة يحاول الوالدان تشكيل شخصية الطفل وفقاً لنموذج الثقافة السائدة ويتمثل تأثير الأسرة في أنها مصدر للاستقرار العاطفي والاتصال الدائم وهنا نجد استقرار الأسرة في إطارها العام أو استقرار أنماط التنشئة التي تستمدتها الأسرة يعتبر شرطاً ضرورياً لاضطراد نمو وارتقاء الطفل، وتتفرد الأسرة بإشباع الحاجة إلى الحب والمودة لدى الطفل حيث أن الطفل هنا محتاج إلى الإحساس بالحب والقبول من المحيطين به وتهيئ الأسرة للطفل المواقف التي يتعرض لها وتهيئ له فرص التفاعل الخاصة بالعادات والتراث الثقافي وفي ظل الأسرة تتحول حياة الطفل من الاعتماد الكامل على الغير إلى نوع من الاستقلال (الحاوي ، ٢٠٠٠م: ١٢٣) .

فالأسرة هي المركز المهم والدور الأساسي في تنشئة الأطفال حيث أن إيجاد مجتمع قوي يتمتع أفراده بمستوى لائق هو نتاج ما تقدمه الأسر من تنشئة سوية لأطفالها فرغم تطور المجتمعات واختلافها وتعدد أنظمتها وقوانينها تظل الأسرة هي الأساس الذي لا يتغير فهي المسؤولة عن الرعاية والتنشئة للأفراد وتعتبر الأسرة من أولى المؤسسات الاجتماعية ذات الدور الفعال في تنشئة أفرادها تنشئة اجتماعية متوافقة أو غير متوافقة مع الأنظمة العامة للمجتمع حيث أن الأسرة في الماضي كانت تقوم بوظائفها المختلفة تجاه الأبناء سواء تم ذلك بطريقة مقصودة أو غير مقصودة ويرجع ذلك إلى بساطة الحياة وقلة العناصر الثقافية وكنتيجة للتطور الحضاري وتعقد الحياة وتعدد العناصر الثقافية أن انتقل الكثير من الوظائف التي كانت ضمن

مسؤوليات الأسرة إلى مؤسسات أخرى كالوظيفة الاقتصادية والحربية والقضائية وغيرها وأصبح دور الأسرة مقتصرًا على دورها الأساسي المتمثل في تنشئة ورعاية الأطفال وإن كانت هناك بعض المؤسسات الأخرى التي تساعد الأسرة في هذه الوظيفة كالمؤسسات التربوية المتمثلة في المدرسة وغيرها إلا أنها لا تستطيع مواصلة هذا الدور إن لم تكن الأسرة قد هيأت أولئك الأطفال له. (العيسوي، ١٩٩٩م : ١١٤) .

حقوق الطفل في المملكة العربية السعودية :

إسهامات المملكة على النطاق الدولي :

إن المملكة العربية السعودية لا تنظر إلى قضية حقوق الإنسان نظرة منفصلة عن نظامها الأساسي والمؤسسي الذي بني على أساس الشريعة الإسلامية فحقوق الإنسان تعتبر مظهر من مظاهر الحياة الحقيقية للإنسان في ظل نظام يحكم بالشريعة ويحتكم إليها في كل شؤونه (مراد: ٢٠٠١م ، ٥٤) .

فقد نص النظام الأساسي للحكم في المملكة على جملة من الحقوق التي تحمي الإنسان من الظلم والتعسف والتي انطلقت من قواعد شرعية وأحكام نظامية واضحة محددة المعالم والمفاهيم وليست شعارات براقية ، لذلك كانت المملكة في مقدمة الدول الإسلامية التي ارتبطت بإعلان حقوق الإنسان الصادر عن منظمة المؤتمر الدولي الإسلامي في ١١ محرم ١٤١١ هـ ، وبخصوص موقف المملكة من المواثيق الدولية لحقوق الإنسان فقد أظهرت المملكة حرصاً أكيداً على دعم الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لدعم التعاون الدولي بخصوص قضايا حقوق الإنسان وتجلّى ذلك واضحاً من خلال تصويتها لمعظم القرارات المتعلقة بحقوق الإنسان التي أعدتها الأمم المتحدة كما دعت المجتمع الدولي إلى وضع حد للممارسات التي تشكل انتهاكاً لكرامة الإنسان وحقوقه المشروعة، كما شرعت المملكة ومعها دول منظمة المؤتمر الإسلامي في صياغة صكوك إسلامية لحقوق الإنسان تكون سنداً للجهود الدولية في هذا (الحقيل، ٢٠٠٠م: ١١٠)

وتجلّى اهتمام المملكة بموضوع حقوق الإنسان في انضمامها إلى عدد من الاتفاقيات الدولية المعنية بهذه المسائل مثل اتفاقية منع الإبادة الاجتماعية عام ١٩٤٨م ، واتفاقية الاسترقاق لعام ١٩٢٦م واتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز العنصري لعام ١٩٦٥م واتفاقية حقوق الطفل لعام ١٩٨٩م والذي يدل على المساهمة الكبيرة لدور المملكة العربية السعودية في دعم مجال حقوق الإنسان على النطاق الدولي .ويجب التنويه إن إمكانية انضمام المملكة إلى إحدى هذه الاتفاقيات مرهونة بمدى توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية التي تطبقها المملكة العربية السعودية (الحقيل، ٢٠٠٠م : ١١١) .

لكن الحدث الأهم الذي كان له اثر كبير في إظهار المكانة الحقيقية للمملكة على الصعيد الدولي هو ترشيحها لنفسها للمرة الأولى لعضوية لجنة حقوق الإنسان والتي تعد من أهم المحافل الدولية في هذا الصدد وفازت المملكة بعضوية هذه اللجنة التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بهيئة الأمم المتحدة للفترة من عام ٢٠٠١م إلى عام ٢٠٠٣م بأغلبية ٤٨ صوتاً من مجمل الأصوات المشاركة والبالغ عددها ٥٤ صوتاً. (مراد، ٢٠٠١م: ١٠٥).

إسهامات المملكة على النطاق المحلي :

من النقاط المضيئة في مسيرة البناء في المملكة وسعيها لصيانة حقوق الإنسان تلك الجهود التي سعت المملكة من خلالها إلى تثقيف وتوعية المجتمع السعودي بحقوقه وذلك من خلال تضمين ذلك في المناهج التعليمية ووسائل الإعلام والتركيز على تطبيق المبادئ والقيم الإنسانية وكذلك إنشاء المملكة العربية السعودية هيئتين لحقوق الإنسان أحدها غير حكومية وهي الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان والتي تأسست في ١٨ محرم عام ١٤٢٥هـ لتعمل جنباً إلى جنب مع الأجهزة الحكومية والغير حكومية لتحقيق الهدف السامي في ضمان وحماية حقوق الإنسان وكذلك تأسست هيئة حكومية في هذا الشأن وهي هيئة حقوق الإنسان بتاريخ ٨/٨/١٤٢٦هـ والتي تهدف إلى حماية حقوق الإنسان في السعودية وتعزيزها وفقاً للمعايير حقوق الإنسان الدولية في جميع المجالات ونشر الوعي بها والإسهام في ضمان تطبيق ذلك في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية (مراد، ٢٠٠١م : ١٠٥).

أنماط التنشئة الوالدية المعارضة لثقافة حقوق الطفل :

- ١- **نمط القسوة والتسلط:** ويعني المنع والرفض لرغباته ومنعه القيام بما يرغب ويعني كذلك الصراحة والقسوة في معاملة الأطفال وتحميلهم مهام ومسؤوليات فوق طاقتهم.
- ٢- **نمط الحماية الزائدة:** إن الحماية الزائدة قد تسلب رغبة الطفل في التحرر والاستقلال حيث يتدخل الوالدين في شؤون الطفل باستمرار ويقومون نيابة عنه بالواجبات ومن ثم لا تتاح للطفل فرصة اختيارات أنشطته المختلفة بنفسه وبالتالي قد يجد صعوبة في تحمله للمسؤولية في مستقبل حياتهم مما يؤثر في مركز الضبط لديه.
- ٣- **نمط الإهمال:** صور الإهمال كثيرة منها عدم إثابته عندما ينجز عملاً وهذا يثبت في نفس الطفل روح العدوانية وينعكس سلباً على شخصيته وتكيفه وعلى نموه النفسي والاجتماعي.
- ٤- **نمط التذبذب:** ويعدّ من أشدّ الأنماط خطورة على الطفل وعلى صحته النفسية ويتضمن التقلب في معاملة الطفل بين اللين والشدة وهذا التأرجح بين الثواب والعقاب واللين والقسوة يجعل الطفل في حيرة من أمره دائم القلق غير مستقر ويتربّط على هذا النمط شخصية متقلبة متذبذبة.

٥- **نمط التفردية** : كثيراً ما يلجأ الآباء إلى التفردية بين الأبناء في المعاملة وعدم المساواة بينهم بسبب الجنس أو السن أو ترتيب الولد أو لأي سبب آخر وهذه التفردية قد يترتب عليها تكوين شخصيات مليئة بالغيرة.

ومن خلال استعراض الأنماط السابقة يلاحظ أن اتفاقية حقوق الطفل قد نهضت ونبذت تلك الأنماط السلبية التي يمكن أن تستخدم في تربية الطفل وتنشئته سواء على مستوى الدول التي لا تعير وزناً لهؤلاء الأطفال خاصة بالنسبة للدول التي تنتم بنوع من الدكتاتورية والتي لا يحظى الأطفال أو المجتمعات بشيء من الحريات والتي تنعكس مستوياتها الاقتصادية والسياسية على الأطفال كالدول التي تعاني من حروب وفقر وغيرها من مشكلات والتي يتم من خلالها تشريد الأطفال، وأيضاً بالنسبة للمجتمعات المستقرة فإن اتفاقية حقوق الطفل من خلال المنظمات المختلفة تحاول توعية هذه المجتمعات بأهمية استخدام الأساليب التربوية الجيدة في تربية الأبناء وتنشئتهم بالشكل الذي يسهم في بناء شخصية هؤلاء الأطفال ، كما أن هناك دعم دولي تطبيقاً لاتفاقية حقوق الطفل تمثل في منظمات مختلفة تعتبر مساعدة لهذه اتفاقية كمنظمة الإغاثة الدولية ومنظمات الأغذية العالمية التي تقدم الدعم والغذاء والدواء للدول المنكوبة أو الفقيرة ، كما أن معظم الاتفاقيات السياسية التي أبرمت تم وضع مصالح أطفال العالم في اعتبارها بالشكل الذي يحافظ على كيان الأطفال ويصون فطرتهم ويسهم في بناء مجتمعات قوية .

ثانياً : النظريات المفسرة للبحث:

نظرية التبادل الاجتماعي :

تعد نظرية التبادل الاجتماعي من النظريات الهامة والمعروفة في علم الاجتماع حيث أنها تشير إلى مفهوم الفعل الاجتماعي على أنه شكل من أشكال السلوك البشري التي تحركها وتوجهها المعاني الموجودة في دنيا الفاعل وهي معاني يدركها الفاعل ويستمدجها في ذاته والفاعل يمكن أن يكون فرداً أو جماعة أو تنظيمياً أو حتى مجتمع الفاعل، وهو أي كيان كبير حجمه أو صغر. وقد اشتملت النظرية على مجموعة من المفاهيم أهمها:

١- النسق الاجتماعي : هو شبكة من العلاقات بين الأفراد والجماعات وأنه يتكون من مجموعة من الفاعلين أفراد أو جماعات أو حتى مجتمعات تنظم بينها علاقات اجتماعية مستقرة ، وهو نسق ينشأ في نظر هومنز من خلال عيش الأفراد متفاعلين ومترابطين إيجابياً ومكتسبين خواص محيطهم الاجتماعي بشكل موثق.

٢- التفاعل الاجتماعي: ينشأ بين الفاعلين تحكمه مجموعة من العناصر هي التوقعات المتبادلة بين الفاعلين والتي تجعل كل منهم يضع في اعتباره سلوك الآخرين والقيم

والمعايير التي تحكم التفاعل وتحدد شكل التوقعات المتبادلة بين الفاعلين والجزاءات التي تظهر في أشكال من الثواب والعقاب فتتحقق بذلك درجة من ضبط التفاعل.

٣- الروابط المجتمعية: هي مجموعة النظم التي تعمل على إقامة علاقات متبادلة بين الأفراد والجماعات وتجعلهم يحققون درجة عالية من التضامن مثل القانون والدين والنظم القضائية وكل المؤسسات التي تجمع الناس على أهداف معينة تحقق وظائف التكامل أي أنها تفرض التنسيق اللازم لاستمرار المجتمع بدون كثير من الفوضى.

٤- المحيط الاجتماعي: يتضمن المحيط الاجتماعي متغيرات عديدة ومتراصة بشكل متشابك تعسر عيش الفرد في أبعاده الثلاثة، البعد المؤقت المرحلي والبعد المادي الذي يشمل إمكانات والطاقات الفيزيائية والبعد الرمزي الذي يشمل الإشارات والمعاني التي يدرها الفاعل ويفهمها على أنها مولدة ومنتجة لفعله وتعكس نوعاً معيناً من التصرف في إطار البدائل المتاحة داخل المحيط الاجتماعي. (عبد المعطي ، ٢٠٠٩م : ٤٣-٤٦)

وتبدو علاقة نظرية التبادل الاجتماعي واضحة بالنسبة للبحث الحالي حيث أن معرفة الأسر باتفاقية حقوق الطفل يسهم في اتجاهاتهم نحو تنشئة الطفل ويسهم في ردود أفعالهم نحو استخدام الأساليب التربوية بالنسبة للطفل، ولما كان الفعل الاجتماعي أحد المقومات الهامة التي تعتمد عليها نظرية التبادل الاجتماعي فإن الفعل الاجتماعي في هذه الحالة يتأثر بمدى وفي الأسر بثقافة حقوق الطفل، كما أن المحيط الاجتماعي والأنساق الاجتماعية ستتأثر أيضاً نتيجة لاستخدام الأساليب التربوية المتوافقة مع حقوق الطفل والتي تسهم في شخصية الطفل وتجعله شخصية قادرة لتحمل المسؤولية في المستقبل.

النظرية البنائية الوظيفية :

تؤكد هذه النظرية أن المجتمع هو نسق يضم مجموعة من الأنساق الفرعية المتساندة والتي تعمل على إيجاد حالة من التكامل والتوازن الديناميكي المستمر في النسق مع محدودية التغيير فالأسرة نواة المجتمع تؤثر وتتأثر بأنظمة المجتمع الأخرى ولا يمكن دراستها بمعزل عن الأنظمة الأخرى (العتيبي ، ٢٠٠٤م : ٧٥) .

ومن وجهة نظر الباحثة أن المدخل البنائي الوظيفي يرى أن الأسرة نظام اجتماعي فرعي مهم وفعال في المجتمع، والدور الوظيفي الذي تؤديه الأسرة تجاه أفرادها يتطلب مجموعة احتياجات للأفراد منها احتياجات مادية ومنها معنوية ومن هذه الاحتياجات التي لا بد أن تهتم بها الأسرة نظام حقوق الإنسان الذي يؤثر ويتأثر بالأسرة فهو يعطي الأفراد وظيفة وحق مطلب وكلما طبقت الحقوق كلما عاشت الأسرة في أمان وتماسك وكلما ضعف أداء الحقوق أصبح هناك تفكك يتطلب هذا النظام أن يعطي كل فرد حقه ويتم بذلك المحافظة على الحقوق، فالنظام

الأسري لا يقوم بوظائفه في معزل عن النظم الرئيسية الأخرى بل أنه يعمل معها ومن خلالها ليحقق التوازن والاستقرار الذي تسعى له أطراف المؤسسة الأسرية.

وإن النظم الاجتماعية العامة في المجتمع، كما ترى النظرية الوظيفية، تتفاعل مع بعضها في نوع من الانتظام والتناغم التام ملبية بذلك المتطلبات الدنية أو ما فوقها للفرد والمجتمع وفق مقتضيات ومعطيات المرحلة الزمنية والمكانية، وبذلك تمثل البيئة الاجتماعية المحيطة المؤثرة عليه، ويكون تقبل الأسر لتأثيرات هذه النظم المختلفة في شكل (ثقافة المجتمع) متفاوت بين القبول المطلق أو الرفض بدرجات مختلفة، وذلك نظراً لتفاوت ظروف كل أسرة واحتياجاتها. وتتعلق النظرية البنائية الوظيفية بالبحث حيث أنها تقضي بوجود أنساق يتكون من مجموعة من الأنساق ومن هذه الأنساق النسق الأسري، وكما بينت النظرية أن وجود أي خلل في نسق من هذه الأنساق يؤثر في باقي الأنساق مجتمعه، ومن ثم فإن الأساليب السلبية التي تتخذها بعض الأسر في النواحي التربوية تجاه الأطفال تؤثر في النسق الأسري بشكل عام وبالتالي تؤثر في المجتمع، ومن ثم فإن ثقافة الأسر بحقوق الطفل والأنظمة والتشريعات الدولية يسهم في تفعيل التفاعل الجيد مع النواحي التربوية التي يجب أن يتربي عليها الطفل ومن ثم فإن هذا النسق يكون فعالاً يسهم في بناء شخصية الطفل والمجتمع وباعتبار أن المجتمع وفق هذه النظرية يتكون من مجموعة من الأنساق.

ثالثاً : الدراسات السابقة والتعقيب عليها:

(١) دراسة خصاونة والخوالدة (٢٠٠٦م) حول "الرعاية الاجتماعية للطفل وحقوقه التربوية على الصعيد العالمي والعربي والوطني". وهدفت الدراسة إلى بيان طبيعة الرعاية الاجتماعية للطفل وحقوقه التربوية على الصعيد العالمي والعربي والوطني، وقد استخدم الباحثان المنهج الوصفي التحليلي من خلال استقصاء النصوص الواردة في الوثائق العالمية والعربية والمحلية الخاصة بالتشريعات المتعلقة بالرعاية الاجتماعية للطفل وحقوقه التربوية، وقد توصلت الدراسة أن الطفولة لم تتل اهتماماً كبيراً في الحضارات الإنسانية القديمة وظهر الاهتمام بها في القرن الثامن عشر كما بينت أنه من الضروري تطبيق اتفاقية حقوق الطفل إلى إجراءات واقعية تكفل للطفل حمايته وحق كل من الجنسين في التعليم الأساسي والمجاني وتوفيره للأطفال المحرومين منه وتأمين بيئة آمنة لهم إضافة إلى حق التعليم للأطفال الذين يعيشون في ظروف صعبة وتحقيق المساواة بينهم وتحسين كافة جوانب التعليم للأطفال لتنعكس آثاره في مجتمعاتهم.

وترتبط هذه الدراسة بالبحث الحالي في اهتمام كل من الدراستين بالطفل سواء من الصعيد العالمي والعربي والوطني، إلا أن البحث الحالي يركز على النواحي التربوية بينما دراسة خصاونة والخوالدة تركز على الرعاية الاجتماعية للطفل.

(٢) دراسة طابع وأبو جبل (٢٠٠٦م) حول "التربية وتحقيق الأمن الاجتماعي للطفل". وهدفت الدراسة إلى معرفة دور التربية في تحقيق الأمن الاجتماعي للطفل وما الجوانب التربوية التي تؤدي إلى شعور الطفل بالأمن، وأيضاً معرفة موقف التربية من بعض المشكلات التي تهدد الأمن الاجتماعي للطفل في المجتمع المصري وتقديم نموذج مقترح لمعالج التربية التي تحقق الأمن الاجتماعي للطفل، وقد اتبع الباحثان المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل ودراسة الكتابات وأدبيات التربية حول العلاقة بين التربية وتحقيق الأمن الاجتماعي للطفل حيث استخدم الباحثان استمارة استطلاع رأي حول دور التربية في تحقيق أمن الطفل، وتكونت عينة من الآباء حيث بلغت ٧١٧مبحوث، وقد أظهرت نتائج الدراسة الميدانية أن تحليل وشرح الجرائم التي يراها الطفل أو يسمع عنها لها تأثير محدود في تحقق الشعور بالأمن لدى الطفل، وأن رؤية الجريمة أو السماع عنها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ليس لها دور في تحقيق الشعور بالأمن لدى الطفل بل وربما يكون لها تأثير عكسي حيث تؤدي إلى عدم الشعور بالأمن، كما بينت البحث أثر المستوى التعليمي والثقافي للفرد في آرائه حول العمليات التي تؤدي إلى شعور طفله بالأمن والاستقرار وهذا الفرق لصالح المؤهلات العليا والمتوسط معاً مقابل الأفراد الذين مستواهم التعليمي أقل من المؤهلات المتوسطة، ويؤكد ذلك أثر التعليم والمستوى التعليمي في شعور الأفراد بالعمليات الحقيقية التي تحقق شعور بأمن واستقرار حقيقيين في المجتمع.

ويرتبط البحث الحالي بدراسة طابع وأبو جبل في أن كل من الدراستين اهتمتا بالنواحي التربوية إلا أن البحث الحالي تخصص في مدى معلومية الأسر بثقافة حقوق الطفل وأساليب التنشئة الأسرية في المجتمع السعودي بينما الدراسة السابقة اهتمت بتحقيق التربية ودورها في تحقيق الأمن الاجتماعي للطفل.

(٣) دراسة لانا سعيد (٢٠٠٧م) "فقر الأطفال : سماته، وخصائصه ومدى تطبيق بنود اتفاقية حقوق الطفل" دراسة على عينة من الأسر الفقيرة في منطقة الرياض. وهدفت الدراسة إلى التعرف إلى واقع فقر الأطفال في منطقة الرياض والتعرف على مدى فاعلية التدابير المنفذة لاتفاقية حقوق الطفل في منطقة الرياض لمواجهة فقر الأطفال وشمل مجتمع البحث الراهنة أسر الأطفال الفقراء في منطقة الرياض المستفيدين من خدمات الضمان الاجتماعي وبعض الجمعيات الخيرية. وتم تحديد حجم العينة بالاعتماد على الجدول الإحصائي لتحديد حجم العينات عند مستوى دلالة "٠.٠٥" ومجتمع البحث الراهنة يزيد عن "١٠.٠٠٠" مفردة من مجموع المستفيدين من خدمات الضمان الاجتماعي والجمعيات الخيرية، وبالتالي حجم العينة بلغ أكثر من "٣٨٤" مفردة حيث تمكنت الباحثة من الوصول إلى ما مجموعه "٧٠٠" مفردة موزعة على مجتمعات البحث المتعددة، واستخدمت أداة الاستبيان وتضمنت مجموعة من الأسئلة التي تستهدف التعرف على جميع المتغيرات المراد دراستها والتي تتعلق بواقع فقر الأطفال في منطقة الرياض والتعرف

على مدى فاعلية التدابير المنفذة لاتفاقية حقوق الطفل في المملكة في مواجهتها لفقر الأطفال، وتم استخدام الملاحظة.

وكشفت نتائج الدراسة عن طبيعة الفرص والأوضاع التعليمية المتاحة لأطفال الأسر الفقيرة، حيث اتضح أنها بشكل عام جيدة جداً، وذلك بسبب توفر المدارس الحكومية ذات التعليم المجاني بجميع مراحلها تقريباً في معظم أحياء مفردات العينة، ماعدا مدارس رياض الأطفال، حيث أكد ٦٥% من مفردات العينة أنه لا توجد مدارس لرياض الأطفال داخل أحيائهم مما يساهم في انخفاض عدد الملتحقين بهذا النوع من التعليم ، كما أنه في المقابل أثارت النتائج قضية هامة وهي وجود نظام داخل المدارس يمنع التحاق الطفل بالمدرسة في حال لم تتم إضافته في بطاقة العائلة، حيث أشار حوالي ٧٠.١٤% من مفردات العينة أن هذه القضية تشكل عقبة أمامهم عند إلحاق الأطفال بالمدرسة.

(٤) دراسة السنيبر (١٤٢٩هـ) " حقوق الإنسان في العهدين القديم والجديد مقارنة بالإعلان العالمي في ضوء الإسلام" وتهدف الدراسة الي توجيه خطاب لليهود والغرب النصراني عموماً بأن في كتبهم التي يقدسونها ما يعارض حقوق الإنسان التي يقرونها اليوم، وإبراز جوانب الموافقة والمخالفة بين أسفار العهد القديم والجديد والقرآن والسنة وبين الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وايضا بيان تميز الطرح الإسلامي لمسألة حقوق الإنسان بإيضاح الجوانب السلبية في نصوص العهدين القديم والجديد والإعلان العالمي وهذا فيه إظهار للحكمة والمصلحة في الديانة الإسلامية.

وقام الباحث بعملية استقراء تام للعهدين القديم والجديد وحصر المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان ثم قام بالرجوع للمراجع الأصلية والدراسات اللاهوتية وعمل المقارنة بينها وبين الإسلام ثم ذكر موقف الإسلام من هذه القضايا المتعلقة، وقد توصلت الدراسة في نتائجها أنه لا تزال الحاجة ملحة إلى بلورت الكتب المقدسة كي تتماشى مع متطلبات التقدم الحضاري الذي يعيشه العالم، وأن مصدر حقوق الإنسان في الأمم المتحدة مصدر إنساني وليس مصدر إلهياً ولذا نجد أن هذه الحقوق قابلة للتطوير والتغيير.

(٥) دراسة عمارة (٢٠٠٩م)، حول "اتفاقية حقوق الطفل كما يدركها الطفل المصري وعلاقته بتفعيل الجمعيات الأهلية" (دراسة نفسية مقارنة) وهدفت الدراسة إلى الإجابة على تساؤل رئيسي يبحث في مدى إدراك الطفل المصري حقوقه المتضمنة باتفاقية حقوق الطفل التي تعد أول وثيقة تمثل إجماعاً قانونياً ملزماً من خبراء العالم بل لأنها أعلى مصدر قانوني عالمي المبادئ والمعايير الأساسية التي تشكل حقوق الطفل، واعتمد الباحث على المنهج الوصفي الارتباطي المقارن وتحددت عينة الدراسة بعينة قوامها ٥٠١ تلميذ من تلاميذ الصفوف (الرابع،

الخامس، السادس) الابتدائي بمحافظة الإسكندرية وانقسمت العينة إلى ٢٦٨ طالب وطالبة (عينة تجريبية) تم تدريبها على برنامج للتعريف بحقوق الطفل من إعداد الجمعية، و(٢٣٣) طالب وطالبة عينة ضابطة لم يخضعوا لبرنامج تدريبي وذلك من خلال استخدام مقياس اتفاقية حقوق الطفل كما يدركها الطفل المصري من إعداد الباحث، وتوصلت الدراسة أن متوسط استجابات العينة الضابطة أعلى من متوسط استجابات العينة التجريبية في مستوى الإدراك للحقوق المتضمنة باتفاقية حقوق الطفل، وأن متوسط استجابات عينة الذكور أعلى من متوسط الإناث في العينة التجريبية ومتوسط استجابات عينة الإناث أعلى من متوسط استجابات عينة الذكور في العينة الضابطة، وفي العينة التجريبية عينة الصف الخامس أعلى إدراكاً ثم الصف السادس ثم عينة الصف الرابع، وفي العينة الضابطة عينة الصف السادس أعلى إدراكاً ثم عينة الصف الخامس.

وترتبط هذه الدراسة بموضوع البحث الحالي بعلاقة وثيقة من الناحية الموضوعية حيث أن كل من الدراستين يناقشا حقوق الطفل وإن كان هناك ثمة اختلاف بين الدراستين حيث أن البحث الحالية تركز على أساليب التنشئة الأسرية وثقافة حقوق الطفل في المجتمع السعودي بينما دراسة عمارة تناولت اتفاقية حقوق الطفل كما يدركها الطفل المصري وعلاقته بتفعيل الجمعيات الأهلية.

منهج البحث وإجراءاته

أولاً: منهج البحث: باعتبار أن هذا البحث من الدراسات الاجتماعية لذلك تم استخدام منهج المسح الاجتماعي حيث أن هذا المنهج يهتم بوصف الظاهرة ويهتم بدراسة المشكلات الإنسانية والمشكلات الاجتماعية وهو يعتبر من أنسب المناهج لهذا البحث .
ثانياً: مجتمع البحث: تكون مجتمع البحث من جميع الأسر في حي البديعة والسويدي بمدينة الرياض.

ثالثاً: عينة البحث: تم اختيار عينة قصدية من الأسر في حي البديعة والسويدي بمدينة الرياض نظراً لأن هذه الأحياء تعتبر من الأحياء السكنية التي بها كثافة سكانية عالية وتضم العديد من الطبقات الاجتماعية وأيضاً هناك الكثير من المعارف والجيران والمقربون لدى الباحثة في هذه الأحياء حيث تم اختيار عينة قصدية بلغت ٣٥٠ أسرة تمثلت في (الآباء والأمهات) وتم توزيع الاستمارات عليهم وورده منها ٣٠٣ استمارة وعند إدخال البيانات للحاسب الآلي تبين وجود أخطاء في ثلاثة استمارات استبيان لذلك تم استبعادها، وبناءً عليه جرى التحليل على أساس ٣٠٠ استمارة وبذلك يصبح عدد العينة النهائي ٣٠٠ أسرة تم إعطاء استمارة الاستبيان سواء كان للأب أو الأم أو أحد أفراد الأسرة .

رابعاً: أداة البحث : قامت الباحثة باستخدام أداة الاستبيان كوسيلة لجمع المعلومات حيث أعدت الباحثة أداة الاستبيان مكون من قسمين :

- القسم الأول يشتمل على البيانات الأولية وهي (الجنس - العمر - المستوى التعليمي - عدد أفراد الأسرة - عدد الأبناء - الدخل الشهري).

- القسم الثاني اشتمل على :

(١) علاقة أساليب التنشئة الأسرية الإيجابية مع اتفاقية حقوق الطفل في المجتمع السعودي واشتمل هذا القسم على (١٠ عبارات).

(٢) علاقة أساليب التنشئة السلبية مع اتفاقية حقوق الطفل في المجتمع السعودي واشتمل هذا القسم على (٩ عبارات).

(٣) العلاقة بين المستوى التعليمي للوالدين وبين معرفتهم بحقوق الطفل في المجتمع السعودي واشتمل هذا القسم على (٧ عبارات). وقد تم استخدام مقياس ليكرت الخماسي.

خامساً : صدق وثبات الأداة :

أ) الصدق الظاهري: تم عرض أداة البحث على مجموعة المحكمين من أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الذين أبدوا آراءهم حول أسئلة الاستبيان ومطابقتها مع أهداف البحث حيث قاموا بتعديل بعض الفقرات وإلغاء بعضها وتم إجراء التعديلات في ضوء التوجهات التي اتفق عليها المحكمون بعد ذلك تم تعديل أسئلة الاستبيان .

ب) الصدق البنائي: قامت الباحثة بتطبيق الأداة على عينة مبسطة من عينة البحث قوامها ٣٠ أسرة وذلك للوقوف على مدى فهمهم لعبارات الاستبيان ثم قامت الباحثة للتأكد من الصدق البنائي لأداة البحث بحساب معاملات الارتباط بين درجة كل عبارة من عبارات محاور الاستبانة ودرجة جميع العبارات التي يحويها المحور الأساسي الذي تنتمي إليه وتبين أن جميع معاملات الارتباط دالة إحصائياً عند مستوى (٠.٠١) مما يدل على وجود اتساق في جميع فقرات الاستبيان .

ج) معامل الثبات العام: تم حساب معامل ثبات أداة البحث عن طريق معامل ألفا كرونباخ، وكان (٠.٧٩٢)، وهو ثبات جيد.

تحليل البيانات وتفسير النتائج

أولاً: معرفة علاقة أساليب التنشئة الأسرية الإيجابية مع اتفاقية حقوق الطفل في المجتمع السعودي ولمعرفة ذلك تمت صياغة (١٠) عبارات للتعرف على تلك العلاقة.

من خلال تحليل النتائج يتضح أن هناك علاقة بين أساليب التنشئة الأسرية الإيجابية وبين ثقافة حقوق الطفل لدى الأسر في المجتمع السعودية حيث بلغ المتوسط العام ٣.٣٣ وهو

متوسط جيد حيث إن الحفاظ على فطرة الطفل ورعاية الطفل والحفاظ على حقوقه يتماشى مع مبادئ وسياسة اتفاقية حقوق الطفل وأيضاً الأساليب التربوية المبنية على التوجيه والإرشاد وسد احتياجات الطفل المختلفة تتماشى مع حقوق الطفل، وهذه النتيجة تتفق مع دراسة (عمارة، ٢٠٠٩م) والتي بينت أن متوسط استجابات العينة الضابطة أعلى من متوسط استجابات العينة التجريبية في مستوى الإدراك للحقوق المتضمنة باتفاقية حقوق الطفل، وأن متوسط استجابات عينة الذكور أعلى من متوسط الإناث في العينة التجريبية، وفي العينة التجريبية عينة الصف الخامس أعلى إدراكاً ثم الصف السادس ثم عينة الصف الرابع، وفي العينة الضابطة عينة الصف السادس أعلى إدراكاً ثم عينة الرابع ثم عينة الصف الخامس.

ثانياً: لمعرفة علاقة أساليب التنشئة الأسرية السلبية مع اتفاقية حقوق الطفل في المجتمع السعودي ولمعرفة ذلك تمت صياغة (٩) عبارات للتعرف على تلك العلاقة.

ومن خلال تحليل النتائج يتضح أن هناك علاقة بين أساليب التنشئة الأسرية السلبية وبين ثقافة حقوق الطفل لدى الأسر في المجتمع السعودية حيث بلغ المتوسط العام ٣.٤٩ وهو متوسط جيد حيث أن استخدام العنف اللفظي واستخدام الأسرة للقسوة في معاملة الأطفال وتعنيف الأطفال وإيذاءهم يشكل خطورة على الأطفال وأن استخدام أسلوب الحرمان من قبل الأسرة جميعها تتعارض مع مبادئ اتفاقية حقوق الطفل وتعتبر من الاتجاهات السلبية للأسر السعودية في التعامل مع الأبناء، وهذه النتيجة تتفق مع دراسة خصاونة والحوالدة (٢٠٠٦م) والتي توصلت إلى أنه من الضروري تطبيق اتفاقية حقوق الطفل إلى إجراءات واقعية تكفل للطفل حمايته وحق كل من الجنسين في التعليم الأساسي والمجاني وتوفيره للأطفال المحرومين منه وتأمين بيئة آمنة لهم إضافة إلى حق التعليم للأطفال الذين يعيشون في ظروف صعبة وتحقيق المساواة بينهم وتحسين كافة جوانب التعليم للأطفال لتعكس آثاره في مجتمعاتهم.

ثالثاً: العلاقة بين المستوى التعليمي للوالدين وبين معرفتهم بحقوق الطفل في المجتمع السعودي ولمعرفة ذلك تمت صياغة (٧) عبارات للتعرف على تلك العلاقة.

ومن خلال تحليل النتائج يتضح أن هناك علاقة بين المستوى التعليمي للوالدين وبين معرفتهم بحقوق الطفل في المجتمع السعودي حيث بلغ المتوسط العام ٣.٣٨ وهو متوسط جيد حيث أن قوة العلاقة العاطفية بين الآباء والأبناء تزيد من وعي الأبناء بحقوق الطفل وأن المستوى التعليمي المرتفع للأم يفيد في توعية الأبناء حقوقهم ، كما تبين أن للمؤسسات التعليمية (المدارس- الجامعات) دور فعال في التوعية بحقوق الطفل وأن العمليات التربوية الخاصة بحقوق الطفل تتأثر بثقافة الآباء والأمهات ، وهذه النتيجة تتفق مع دراسة (طابع وأبو جبل ، 2006) حيث بينت أن تحليل وشرح الجرائم التي يراها الطفل أو يسمع عنها لها تأثير محدود في تحقق الشعور بالأمن لدى الطفل، وأن رؤية الجريمة أو السماع عنها بطريقة مباشرة أو غير

مباشرة ليس لها دور في تحقيق الشعور بالأمن لدى الطفل بل وربما يكون لها تأثير عكسي حيث تؤدي إلى عدم الشعور بالأمن، كما بينت الدراسة أثر المستوى التعليمي والثقافي للفرد في آرائه حول العمليات التي تؤدي إلى شعور طفله بالأمن والاستقرار وهذا الفرق لصالح المؤهلات العليا والمتوسط معاً مقابل الأفراد الذين مستواهم التعليمي أقل من المؤهلات المتوسطة، ويؤكد ذلك أثر التعليم والمستوى التعليمي في شعور الأفراد بالعمليات الحقيقية التي تحقق شعور بأمن واستقرار حقيقيين في المجتمع.

رابعاً: الفروق في اتجاهات أساليب التنشئة الأسرية للوالدين بحسب مدى معرفتهم بحقوق الطفل:

تبين عدم وجود فروق في علاقة أساليب التنشئة الأسرية الإيجابية مع اتفاقية حقوق الطفل في المجتمع السعودي بحسب مستوى التعليم للوالدين حيث بلغت قيمة مستوى الدلالة ٠.٣٨٠ وهو أعلى من ٠.٠٥ أي أنه غير دال إحصائياً مما يبين عدم وجود فروق في مستويات الدلالة وقد يرجع ذلك إلى أن بنود الاتفاقية لم تكن معلومة لدى الكثير من الأسر وأن كان يتم تطبيق بعض البنود الإيجابية دون علم بإطار هذه البنود أو محتواها، أما بالنسبة لعلاقة أساليب التنشئة الأسرية السلبية مع اتفاقية حقوق الطفل في المجتمع السعودي فقد تبين عدم وجود فروق دالة إحصائياً بحسب مستوى تعليم الوالدين عند مستوى دلالة ٠.٤٤٢ ومن هذا يتضح أنه لا توجد فروق في اتجاهات أساليب التنشئة الأسرية للوالدين بحسب مدى معرفتهم بحقوق الطفل.

وكانت أهم نتائج البحث كالتالي:

- أن الحفاظ على فطرة الطفل يتماشى مع حقوقه ويعتبر من أساليب التنشئة الأسرية الإيجابية بنسبة ٧٩% وأن رعاية الطفل والحفاظ على حقوقه يتماشى مع مبادئ وسياسية اتفاقية حقوق الطفل بنسبة ٨٧% حيث أن اتفاقية حقوق الطفل ضمن مبادئها الحفاظ على فطرة الطفل وحسن معاملته حتى في أبسط الأمور سواء في اختيار الاسم أو الرعاية المقدمة له من كافة الجوانب ، ولم تغفل الاتفاقية عن المعوقات التي تحد من الحفاظ على حقوق الطفل كمعوقات الجنس واللون والعرق أو الأطفال مجهولي الوالدين، لأن المبدأ العام هو أن الطفل لابد أن يتمتع بكافة حقوقه خاصة في مرحلة الطفولة المبكرة.

- كما تبين من البحث أن الأساليب التربوية المبنية على التوجيه والإرشاد تتماشى مع مبادئ حقوق الطفل وأن أساليب التنشئة الأسرية الإيجابية تتمثل في العمل على تجنب الطفل المخاطر وتتماشى مع اتفاقية حقوق الطفل بنسبة ٦٥.٤% ، لذلك اهتمت اتفاقية حقوق الطفل بالحفاظ على الطفولة وتجنبها آثار الحروب وتجنبها أيضاً التعامل السيء سواء من سلطة حكومية أو من سلطة والدية ، ومنعت عمالة الأطفال وحاربت ظاهرة أطفال الشوارع.

- أن تقديم رعاية جيدة للطفل يعتبر من أكثر حقوقه ويتماشى مع اتفاقية حقوق الطفل بنسبة ٦٤.٦% وأن أساليب التنشئة الأسرية الإيجابية تتمثل في توفير بيئة مناسبة وحياة كريمة للطفل وهذا يتماشى مع اتفاقية حقوق الطفل بنسبة ٦٣.٤% حيث تبين النظرية الوظيفية أن لكل فرد من أفراد المجتمع مجموعة من الاحتياجات الغريزية والثقافية ويحاول كل مجتمع إشباع هذه الاحتياجات عن طريق النظم الاجتماعية الرئيسة والفرعية السائدة فيه ويرى أصحاب هذا الاتجاه أن استمرار أي نظام من الأنظمة الاجتماعية السائدة مرهون بالوظائف التي يؤديها الإشباع هذه الاحتياجات.
- أن أساليب التنشئة السلبية لدى الأسر تتمثل في استخدام الأسرة للقسوة في معاملة الأطفال وأن استخدام أسلوب الحرمان من قبل الأسرة يتعارض مع مبادئ اتفاقية حقوق الطفل ويعتبر من الأساليب السلبية في التنشئة الأسرية وتتعارض مع ثقافة حقوق الطفل في المجتمع بنسبة ٧٥%.
- أن أساليب التنشئة الأسرية السلبية تتمثل في عدم وجود رعاية كاملة للأطفال وهذا يعارض اتفاقية حقوق الطفل من وجهة نظر الأسر في المجتمع السعودي بنسبة ٦٨.٨% وأن أساليب التنشئة الأسرية السلبية تتمثل في الاستغلال السيئ للأبناء كالعامل والتسول وهذا يعارض المواثيق الدولية لحقوق الطفل من وجهة نظر الأسر في المجتمع السعودي بنسبة ٦٧.٤%.
- أن إهمال الأطفال وعدم متابعتهم قد يتسبب في الانحراف لديهم بنسبة ٦٦.٤% وأن التفرقة في المعاملة الوالدية بين الذكور والإناث يتعارض مع اتفاقية حقوق الطفل ويتعارض مع ثقافة حقوق الطفل لدى الأسر السعودية بنسبة ٦٤.٤% حيث بين جلال (٢٠٠٢م) من خلال عرضه لاتفاقية حقوق الطفل أن حق الطفل في الحماية من الاستغلال وكافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية والعقلية وبما أن ملايين الأطفال في أنحاء متفرقة من العالم يتعرضون لأشكال عديدة من العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو العقلية والإهمال والاستغلال بما في ذلك الاستغلال والانتهاك الجنسي، إضافة إلى أن عشرات الملايين من الأطفال يقومون بأعمال خطيرة وشاقة تضر بصحتهم وينمأهم الكامل وتتعارض مع تعليمهم هذا فضلاً عن اختطاف الأطفال أو بيعهم أو الاتجار بهم لأي غرض من الأغراض.
- أن قوة العلاقة العاطفية بين الآباء والأبناء تزيد من وعي الأبناء بحقوق الطفل بنسبة ٧٧.٢% وأن المستوى التعليمي المرتفع للأم يفيد في توعية الأبناء بحقوقهم ويزيد من ثقافة حقوق الطفل لدى الأسر بالمجتمع السعودي بنسبة ٧٠.٤% حيث أن الأم التي لديها مستوى تعليم كافي والتي لديها إلمام كافي بحقوق الطفل تستطيع الحفاظ على فطرة الطفل ومحاولة بناء شخصيته لتصبح شخصية سوية .
- أن نسبة ٤٨% من أفراد العينة لا يقومون بضرب أبنائهم لأي سبب وأن نسبة ٥٦.٧% لا يقومون بالسخرية من أفكار الأبناء بينما ٦٧.٧% من الآباء لا يتدخلون في شئون الأبناء من

ناحية اختيار الملابس بنسبة ٤١% وهذه دلالة على وعي هؤلاء الآباء والأمهات نتيجة للعوامل التثقيفية والمؤتمرات والندوات التي عقدت وحثت على ضرورة تعامل الآباء مع الأبناء بصورة تنمي من شخصيتهم وتحافظ على كرامتهم وحقوقهم.

• أن نسبة ٥٨.٣% من الآباء لا يؤيدون ضرب المعلمين والمربين لأبنائهم وأن المواقف التي يؤيد فيها الآباء ضرب المعلمين للأبناء في حالة تعدى بالسب والشتم على أصدقائه بنسبة ٤٢%.

• أن الجهات المناسبة لنشر حقوق الطفل في المجتمع هي الجمعيات الحقوقية بنسبة ٥٥% وتليها نسبة من يرون أن الإعلام من الجهات المناسبة لنشر حقوق الطفل بنسبة ٣٢.٧%.

قائمة المراجع

١. أبو هيف، علي صادق (١٩٨٩م)، حقوق الإنسان، كتاب الموسم الثقافي لجامعة الكويت .
٢. بشير، اقبال وآخرون (د.ت)، ديناميكية العلاقات الأسرية، الناشر المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية .
٣. بلاسي، محمد السيد (٢٠٠١م)، التربية الأسرية بين الضوابط الشرعية والمتطلبات العصرية، مجلة التربية، العدد الثاني، ص.ص: ١١٩-١٩٢.
٤. بن منظور، محمد بن مكرم (١٤٠٥هـ)، لسان العرب، دار إحياء التراث، بيروت.
٥. البياتي، علاء الدين جاسم (١٩٧٩م)، ملامح التنشئة الاجتماعية للطفل في الخليج العربي، بحث منشور في مجلة العلوم الاجتماعية العراقية، تصدرها الجمعية العراقية للعلوم الاجتماعية، العدد الثالث، طبعت بمطابع العمال المركزية .
٦. جلال، آمال (٢٠٠٢م)، الجوانب القانونية لرعاية الطفولة، دار الكتب العلمية، بيروت .
٧. الحاوي، ناجي (٢٠٠٠م)، الرعاية الاجتماعية للطفولة، دار الثقافة، الشارقة.
٨. حبيب، مصطفى رحيم (٢٠١٠م)، حقوق الطفل بين الشريعة والقانون، مجلة كلية العلوم الإسلامية، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، العراق، العدد ٣، ص.ص: ٤٨-١١٠.
٩. الحقي، سليمان (٢٠٠٠م)، حقوق الإنسان في الإسلام وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية. دار الممتاز: الرياض .
١٠. خصاونة، يسري جاد الله والحوالدة، محمد محمود (٢٠٠٦م)، الرعاية الاجتماعية للطفل وحقوقه التربوية على الصعيد العالمي والعربي والوطني، مجلة الثقافة والتنمية، العدد الثامن عشر، ص.ص: ٦-٧٣.

١١. سعيد، لانا حسن (٢٠٠٧م) ، فقر الأطفال: سماته، وخصائصه ومدى تطبيق بنود اتفاقية حقوق الطفل: دراسة على عينة من الأسر الفقيرة في منطقة الرياض بالمملكة العربية السعودية ، رسالة دكتوراه غير منشورة، قسم الدراسات الاجتماعية ، جامعة الملك سعود ، الرياض.
١٢. السنيبر، خالد بن محمد (١٤٢٩هـ) ، " حقوق الإنسان في العهدين القديم والجديد مقارنة بالإعلان العالمي في ضوء الإسلام" ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية التربية ، جامعة الملك سعود ، الرياض.
١٣. طايح، فيصل الراوي وأبو جبل ، حامد (٢٠٠٦م) ، التربية وتحقيق الأمن الاجتماعي للطفل ، مجلة جامعة جنوب الوادي ، سوهاج، العدد ٢ .
١٤. عبد المعطي، عبد الباسط (٢٠٠٩م) ، اتجاهات نظرية في علم الاجتماع، عالم المعرفة ، الكويت .
١٥. العتيبي ، نورة (٢٠٠٤م) ، دور الأسرة في تنشئة الأبناء على قيم التنمية والتحديث، رسالة دكتوراه غير منشورة ، قسم الدراسات الاجتماعية جامعة الملك سعود ، الرياض .
١٦. عمارة ، خالد محبوب (٢٠٠٩م) ، اتفاقية حقوق الطفل كما يدركها الطفل المصري وعلاقته بتفعيل الجمعيات الأهلية لها (دراسة نفسية مقارنة) ، مجلة دراسات الطفولة، العدد الأول ، ص.ص:٧١-١٢٣.
١٧. العيسوي، عبد الرحمن (١٩٩٩م) ، سيكولوجية التنشئة الاجتماعية، المكتب الجامعي الحديث ، بيروت .
١٨. الفزاري، عادل بن إبراهيم (٢٠٠٦م) ، التربية ودورها في إعداد الناشئة ، مجلة رسالة التربية ، العدد ٣ ، ص.ص:٥٥-٧٩.
١٩. مخيمر ، عبد العزيز (٢٠٠٢م) ، إتفاقية حقوق الطفل، كلية الحقوق ، جامعة الكويت .
٢٠. مراد، عزت (٢٠٠١) ، المملكة العربية السعودية وحقوق الإنسان. الناشر دن : بيروت.
٢١. المقاطي، طعيس بن مثلث (٢٠٠٦م) ، أساليب التنشئة الاجتماعية في ضوء الخصائص الأسرية ، رسالة ماجستير ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، الرياض.
٢٢. مناع، هيثم (٢٠٠٥م) ، حقوق الطفل الوثائق الإقليمية والدولية والأساسية، مركز الولاية للتنمية الفكرية ، باريس .
٢٣. الهيتي، هادي نعمان (٢٠٠٢م) ، ثقافة حقوق الطفل الدلالة والضرورة ، مجلة الطفولة والتنمية ، العدد ٨ ص.ص:١٣-٩٦.

24. UNICEF (2005) Child poverty in rich nations. Italy: united Nations children's fund.